Journal Of the Iraqia University (68-2) August (2024)



ISSN(Print): 1813-4521 OnIine ISSN:2663-7502
Journal Of the Iraqia University
available online at: https://www.iasj.net/iasj/issue/2776

العـراقيــة
المـجلات الأكـاديمـيـة العـلمـيـة
IRAQI
Academic Scientific Journals

دَفعُ الإشكالِ الواردِ على حديث الامام البخاري في تعيين أول نساء النبي (صلى الله عليه وسلم) لُحوقاً به

أ.م.د صلاح الدين فليح حسن
كلية الإمام الأعظم الجامعة

Refuting the issue on Al Imam Al-Bukhari Hadeith regarding the ***identification of the first of the Prophet's wives to die after him.

A.P DR. SALAHLDIN FLAYYIH HASAN AL-SAMMARRAIE
AL IMAM AL-ADHAM UNIVERSITY COLLEGE
Salahaltha38@gmail.com

ملخص البحث :

تناولت هذه الدراسة جانباً من جوانب خدمة صحيح الإمام البخاري رحمه الله تعالى بإزالة الإيهام ودفع الإشكال الوارد من أهل العلم السابقين على حديث في الصحيح يتعلّق بتحديد أوَّل أزواج النبي صلى الله عليه وسلم موتاً بعده وبيان التوجيه العلمي للحديث وتفصيل الإجابة الوافية المستندة على الحجج والبراهين التي استعملها العلماء في دفع الإشكال مما لا يدع مجالاً للشكِّ أو الطعن. كما تناولت هذه الدراسة بيان مكانة صحيح الامام البخاري عند العلماء وما حظي به من مكانة مميزة وتلقي الأُمة له بالقبول، والتفريق بين نقد العلماء القائم على أسس علمية منضبطة ومنهجية واضحة لا تتعارض مع الكليات والأصول العامة التي وضعها أهل الحديث قديماً والتسليم بصحة أحاديثه عموماً ووجوب العمل بها تعبَّداً لله تعالى، وبين طعون المعاصرين من العقلانيين وأمثالهم التي تختلف في المنهج والقصد والطريقة ونزع صفة الحُجيّة عن الصحيح لتسهل بعد ذلك استباحته بالنقد والإنكار. الكلمات المفتاحية: الاشكال، البخاري، نساء النبي

Abstract

This study addressed an aspect of the service of Sahih Imam al-Bukhari (may Allah have mercy on him) by clarifying misconceptions and refuting issues raised by scholars regarding the hadith that relates to identifying the first husbands of the Prophet (peace and blessings of Allah be upon him) after his death. It explains the scientific significance of the hadith and provides a comprehensive answer based on the arguments and evidence used by scholars to address these issues, leaving no room for doubt or challenge.Additionally, this study discussed the status of Sahih Al-Bukhari among scholars and the esteemed position it holds within the scholarly community, highlighting its acceptance by the nation. It distinguishes between criticisms made by scholars based on rigorous scientific foundations and a clear methodology that aligns with the principles and established norms developed by hadith scholars in the past. It also recognizes the validity of his hadiths in general and the necessity of adhering to them in worship of Allah Almighty, contrasting this with the critiques from contemporary rationalists and others who differ in methodology, intention, and approach. These critiques often seek to delegitimize the authentic hadiths, making them seem permissible for criticism and denial.

مقدمة

الحمد لله الذي ختم وحيه بإنزاله على أشرف العبيد، وجعل سُنّته مطهّرةً مقرونةً بالحُجج الواضحة والتأييد، ونصبَ لها أقواماً أماتوا فيها نفوسهم فما لهم عن الحق من مَحيد، وأيقظهم لها فَحَموها من طُرُق الباطل فصارت محفوفةً بالقوة والتسديد، الذي شرح صدور عباده المؤمنين بلوامع التسبيح

والتحميد، ونوّر قلوب العابدين بمصابيح التكبير وضياء التمجيد (بداية القاري في ختم صحيح البخاري، للطبلاوي : ١٠٧) " والصلاة والسلام على سيدنا محمد صفوة الخلق وصاحب الفضل العديد وعلى آله وأصحابه حملة شرعهِ المجيد ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الوعيد.أما بعد : فمن المتفق عليه بين المسلمين "أن السُنّة النبوية هي المصدر الثاني من مصادر التشريع الإسلامي بعد القرآن الكريم، ولهذه المنزلة العظيمة التي تتبؤوها السُنّة كانت ولا تزال محلّ عناية كبيرة من علماء المسلمين عموماً والمحدِّثين خصوصاً؛ فإنهم لم يدّخروا وسعاً ولم يألوا جهداً في سبيل المحافظة عليها وإبقائها سليمة من تحريف الغالين وتأويل الجاهلين وانتحال المبطلين، فوضعوا لذلك منهجاً علمياً متميزاً وفريداً كان هو المعيار الذي توزن به الأخبار، وهو نتاج لجهود عظيمة بذلها أئمة الحديث وحفّاظه من لدن الصحابة (رضي الله عنهم) إلى أن استقرّت قواعده ورست أركانه واتضحت معالمه وأينعت ثماره في القرن الثالث الهجري(منهج الإمام البخاري في تصحيح الأحاديث وتعليلها، لأبي بكر كافي : ١٠)"وهذه المكانة الكبرى للسُنّة جعلت السلف الأوائل يعنون بها أشد العناية فحفظوها وفهموها ونشروها بين الناس، ولمّا دخل فيها ما ليس منها انتدب علماء الحديث للذود عن حياضها وتمييز صحيحها من سقيمها فتكلموا في الرجال بالجرح والتعديل وكان شعارهم " الإسناد من الدِّين " وكان من الأعلام الذين أسهموا في تشييد دعائم هذا المنهج بتأليف المؤلّفات العظيمة في الأحاديث الصحيحة وتدوينها على وفق منهج أصيل ومعتبر ثم قراءتها على الناس ليعرفوا ما هو الصحيح والثابت عن النبي (صلى الله عليه وسلم) الإمام الجهبذ سيد الحفاظ وفقيه المحدّثين أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي المتوفى سنة ٢٥٦ هجرية صاحب الكتاب المشهور الجامع الصحيح الذي يُعدّ أصح كتاب بعد كتاب الله تعالى باتفاق الأمة قديماً وحديثاًوقد جاء هذا البحث لدفع الإشكال الوارد عن حديث رواه الإمام البخاري رحمه الله في صحيحه (سيأتي في المبحث الثاني إيراد الحديث كاملاً بإسناده ومتنه كما جاء في الجامع الصحيح) ممّن شرح الصحيح أو تعرّض لهذا الحديث وخطّأ الإمام رحمه الله ووهّمه في كون متنه مخالفٌ للوقائع التاريخية الثابتة ويمكن القول بأن هذه الانتقادات أو التعقبات والإشكالات من العلماء السابقين على الجامع الصحيح ليست طعناً في الكتاب أو تشكيكاً في منهج المؤلِف وإنما طلباً للصواب وبياناً له مع اتفاقهم على مكانة الصحيح وسلامة منهج مؤلّفه فيه وموافقته لأصول المحدّثين المعتبرة في قبول الأخبار وردّها، بخلاف غيرهم من أهل الأهواء والأغراض الخبيثة وأصحاب القلوب المريضة وأتباع السُبُل الضالة الذين يطعنون في الصحيح ويقدحون في صنيع الإمام البخاري رحمه الله. فهؤلاء العلماء الأجلاء رحمهم الله يخالفون الإمام البخاري في بعض الجزئيات التطبيقية من ناحية الصناعة الحديثية؛ وغالب الانتقادات الموجّهة إلى الجامع الصحيح تعود إلى الأسانيد، أو زيادات يسيرة في المتون أو حذفها واختصارها(عبقرية الإمام البخاري في صحيحه من خلال الحذف والتكرار والإشارة، لجبران سحّاري: ٦٤)وكان الدافع للكتابة عن هذا الحديث وسبب اختيار هذا الموضوع الأسباب الآتية:

١.خدمة سُنّة النبي (صلى الله عليه وسلم) وحُبّي لها ورغبتي في بيانها وتعلّمها وتعليمها للناس على وفق المنهج الذي سار عليه علماؤنا المتقدمون رحمهم الله تعالى.

٢.الدفاع عن كتاب الجامع الصحيح ومؤلّفه الإمام البخاري، فقد ازدادت الحملات في العصور المتأخرة على السنة النبوية ولا سيما الصحيحان، وبيان موقف العلماء السابقين من الصحيح بخلاف الطعون التي يوجهها المعاصرون هداهم الله.

٣. لم أقف على من خص هذا الحديث بالدراسة استقلالاً في حدود اطلاعي ، سوى ما هو مبثوث في كتب الشروح والتواريخ وأمثالها، فعزمت على جمع المادة وترتيبها ليسهل على القارئ الاطلاع عليها والوقوف على الأجوبة والتوجيهات التي ذكرها العلماء بخصوص هذا الحديث.أما المنهج المتبع في هذا البحث فهو على النحو الآتي :

١. وضعتُ مقدمة بيّنتُ فيها أهمية السنة النبوية وبيان جهود المحدّثين في الذود عنها وحفظها وكتابتها
٢. ذكرتُ السبب الباعث على كتابة هذا البحث والغرض من إفراد هذا الحديث بالتأليف
٣. بينتُ منهجي في البحث والأسس العامة التي نشأ عليها، مع ذكر خطة البحث بالتفصيل.
٤. لم أترجم للإمام البخاري ولا عرّفت بجامعه الصحيح نظراً لشهرتهما وكثرة الكتب والمؤلّفات التي عُنيت بهما قديماً وحديثاً مما لا مزيد عليها فلا حاجة لذلك.
٥. عقدتُ مبحثاً لبيان مكانة الصحيح في الإسلام وتلقي الأمة له بالقبول
٦. أوردتُ نص الحديث محل الدراسة من صحيح البخاري ثم شرحت معناه وذكرتُ سبب الإشكال الوارد عليه وأقوال العلماء السابقين فيه.
٧. ذكرتُ أبرز الإجابات وأهمها في دفع الإشكال على هذا الحديث
٨. ختمت البحث بأهم النتائج التي توصلت إليهاأما المقدمة ففيها أهمية الموضوع وأسباب اختياره ومنهج البحث وخطته، وهي على النحو الآتي :

المبحث الأول : مكانة الصحيح عند العلماء وتلقيهم له بالقبول والمبحث الثاني : نص الحديث ومعناه والإشكال الوارد عليه والمبحث الثالث : توجيه الإشكال الوارد على الحديث والإجابة عنه ثم خاتمة البحث وفيها أهم النتائج، وقائمة المصادر والمراجع .أسأل الله تعالى بمنّه وكرمه وفضله التوفيق والسداد وأن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه ويتقبّله مني قبولاً حسناً، ويكون ذخراً لي يوم الحساب يوم لا ينفع مال ولا بنون إلا من أتى الله بقلب سليم. وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين

المبحث الأول: مكانة الصحيح عند العلماء وتلقيهم له بالقبول :

لا يخفى على المشتغلين بالعلم المكانة المنيفة لكتاب الجامع الصحيح، ولم يحظ كتاب على الإطلاق بعد كتاب الله تعالى بالعناية والشرح والقراءة والإفادة ما حظي به كتاب الصحيح للإمام البخاري رحمه الله.وقد عرض الإمام البخاري كتابه الصحيح على حفاظ عصره قبل إخراجه للناس قال أبو جعفر العقيلي: " لمَّا ألف البخاري كتاب الصحيح عرضه على أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وعلي بن المديني وغيرهم، فاستحسنوه وشهدوا له بالصحة إلا في أربعة أحاديث، قال العقيلي: والقول فيها قول البخاري وهي صحيحة (هدي الساري:٥)فعرضُ كتابه على أمثاله في الوزن العلمي دليل صريح على ثقته بنفسه علمياً وصفاء نيته من حظ النفس وحرصه على سلامة المصدر الثاني من مصادر التشريع من أي حديث لا يصلح للاحتجاج به وذلك ينبعث من ذاته لتحقيق رسالته الهادفة(دفاع عن الصحيحين، لعبدالله حيّاني: ٩_١١حتى استقر في أذهان المسلمين عامة وطلبة العلوم الشرعية خاصة أن الصحيح أصح كتاب بعد كتاب الله تعالى وتتابع علماء الحديث على تأكيد هذه الحقيقة جيلاً بعد جيل وعظمت عنايتهم به حفظاً وشرحاً واختصاراً وروايةًقال الحافظ أبو نصر السجزي : "أجمع الفقهاء وغيرهم أنّ رجلاً لو حلف بالطلاق أن جميع البخاري صحيح قاله رسول الله صلى الله عليه وسلم لا شكّ فيه لم يحنث(تدريب الراوي، للسيوطي : ١٣١/١، قواعد التحديث، للقاسمي: ٨٥)"وقال أبو إسحاق الأسفراييني : "أهل الصنعة مجمعون على أن الأخبار التي اشتمل عليها الصحيحان مقطوع بها عن صاحب الشرع وإن حصل الخلاف في بعضها فذلك خلاف في طرقها ورواتها (النكت على كتاب ابن الصلاح، لابن حجر : ٣٧٧/١، فتح المغيث بشرح ألفية الحديث، للسخاوي: ٧٢/١) وقال الجويني : "لو حلف إنسان بطلاق امرأته: أن ما في الصحيحين مما حكم بصحته من قول النبي صلى اللَّه عليه وسلم لما ألزمه الطلاق لإجماع علماء المسلمين على صحته (شرح النووي على مسلم: ١٩/١، البحر الذي زخر في شرح ألفية الأثر، للسيوطي: ٣٣٦/١)وقال ابن تيمية: "فإن جمهور ما في البخاري ومسلم مما يقطع بأن النبي صلى الله عليه وسلم قاله؛ لأن غالبه من هذا النحو؛ ولأنه قد تلقاه أهل العلم بالقبول والتصديق والأمة لا تجتمع على خطأ (مجموع الفتاوى: ٣٥٠/١٣، مقدمة في أصول التفسير، لابن تيمية: ٢٨ وقال ابن الصلاح : "جميع ما حكم مسلم بصحته من هذا الكتاب فهو مقطوع بصحته والعلم النظري حاصل بصحته في نفس الأمر وهكذا ما حكم البخاري بصحته في كتابه وذلك لأن الأمة تلقت ذلك بالقبول سوى من لا يعتد بخلافه (صيانة صحيح مسلم: ٨٥)وأعلن ابن كثير موافقته لابن الصلاح في هذه المسألة فقال: "وأنا مع ابن الصلاح فيما عوّل عليه وأرشد إليه (اختصار علوم الحديث :٣٥) "، وأكد السيوطي هذه الموافقة فقال :" وهو الذي أختاره ولا أعتقد سواه(تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي١٤٥/١)وقال ابن حجر : "لا يوجد كتاب بعد كتاب الله مصنف أصح منه في الدنيا وذلك لما اشتمل عليه من جمع الأصح والصحيح وما قرن بأبوابه من الفقه النافع الشاهد لمؤلفه بالترجيح إلى ما تميز به مؤلفه عن غيره بإتقان معرفة التعديل والتجريح (تغليق التعليق: ٥/٢)وقال ولي الله الدهلوي :" أما الصحيحان فقد اتفق المحدثون على أن جميع ما فيهما من المتصل المرفوع صحيح بالقطع، وأنهما متواتران إلى مصنفيهما، وأنه كل من يهون أمرهما فهو مبتدع متبع غير سبيل المؤمنين (حجة الله البالغة: ٢٣٢/١)وقال الشوكاني :" فقد أجمع أهل هذا الشأن أن أحاديث الصحيحين، أو أحدهما كلها من المعلوم صدقه المتلقى بالقبول المجمع على ثبوته (قطر الولي على حديث الولي ٢١٨)إلا أنّ هذا لم يمنع النقاد من دراسة أحاديث الصحيح ورجاله وأسانيده ومتونه والبحث في علل الروايات فيه _ إن وجدت _ غيرةً على سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وتأسياً بصاحب الصحيح في خدمتها، كما أن أنظار النقاد مختلفة ومدارج المعرفة عندهم وسعة الاطلاع فيهم متفاوتة بين شؤون الرواية والرواة وأحوالهم ورحلاتهم وسماعهم من شيوخهم؛ فلم يفتأوا يتعرّضون للصحيح بالتفتيش والنقد ثم لا يسعهم إلا التسليم له بالأصحية بخلاف غيرهم من المعاصرين الحداثيين والعقلانيين الذين غرضهم الطعن بأحاديث الصحيح وردّها ونزع صفة الحُجّية لما تضمنه الصحيح من أخبار لتسهل بعد ذلك استباحته بالنقد والإنكار والرد (السرايري ٤٤)وهذه الطعون تشكلت في هذا الزمن على صورٍ شتى أشهرها ما يقوم به لسان المدعو "عدنان إبراهيم" وما جنته يدا زكريا أوزون في كتاب جناية البخاري وغيرهما أتوا بطعون في كثير من متون الصحيح بلفظة : كذب وموضوع ونحوهما مما لم يسبقا إليه _ولن_ من عوام المسلمين وجهالهم فضلاً عن أهل العلم والمحدِّثين (الزُّرقي : ٨١٥وهذه الحملة الحديثة تتمسح دائماً بحجة مكررة ممجوجة أنهم مسبوقون إلى هذا الطعن في الصحيح بالإمام الدارقطني وأنه طعن في عشرات الأحاديث في الصحيح ولم يُعترض عليه إلى آخر تلك المفتريات، والفرق بين الطائفتين كالفرق بين الشمس والقمر(المصدر نفسه : ٨١٦)، إذ لا يمكن بحالٍ أن يجعل من هذا الأمر مسوّغاً يُتكأ عليه للتعرض

بالطعن في الصحيح من جانب من عُدِم الصفات الواجب توافرها في الناقد للكتاب(السرايري: ٥٦)فغالب انتقادات الحفاظ لأحاديث الصحيحين أو أحدهما غير قادحة، فهي موجهّة بشكل عام للأسانيد وقليل منها للمتون، قال ابن الصلاح :"وهذا الاستدراك من الدارقطني مع أكثر استدراكاته على الشيخين قدح في أسانيدهما غير مخرج لمتون الحديث من حيز الصحة (صيانة صحيح مسلم : ١٧٧)"، وقال النووي : " إن ما ضعف من أحاديثهما مبني على علل ليست بقادحة (النكت الوفية بما في شرح الألفية، للبقاعي : ١٨٠/١، تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي: ١٤٦/١)ثم إنّ كلام النقاد على متون الصحيح قليل جداً وهو في أكثره متعلق بطرف من الحديث لا في أصله كوهمٍ، أو شذوذ في لفظ أو قلبٍ فيه أو نحو ذلك، أما ما وُجّه من نقد لأصل المتن فهو نادر(السرايري: ٥٧)كذلك فإن الأحاديث المنتقدة على الصحيحين قليلة جداً ، قال ابن الصلاح :" ما انفرد به البخاري أو مسلم مندرج في قبيل ما يقطع بصحته لتلقي الأمة كل واحد من كتابيهما بالقبول .... سوى أحرف يسيرة تكلم عليها بعض أهل النقد من الحفاظ، كالدارقطني وغيره، وهي معروفة عند أهل هذا الشأن (مقدمة ابن الصلاح: ٢٩)لذلك لا يسوغ لهؤلاء العقلانيين التعرّض للصحيحين بالنقد والطعن بحجة سبق وقوعه من طرف الحفاظ لأسباب عدة من أبرزها

١.جهلهم بمنهج المتقدمين في الصناعة الحديثية وأصولها وعدم مراعاتهم للضوابط والشروط التي وضعها العلماء للنقد بالإضافة إلى اقتصار جهودهم في نقد المتون دون النظر في الأسانيد ومراتب الرواة وحيثيات الرواية.

٢.جهلهم بمناهج المتقدمين في التعليل والتصحيح والتضعيف وضعف تصورهم لكثير من المسائل المتعلقة بعلم الحديث مما أوقعهم في أخطاء جسيمة في الحكم على الأحاديث التي تناولوها بالنقد والدراسة.

٣.ابتعادهم عن المنهج العلمي الرصين في التعامل مع الصحيحين وكذا تحايدهم عن الإنصاف والموضوعية (لسرايري: ٥٨)

المبحث الثاني : نص الحديث ومعناه والإشكال الوارد عليه :

أولاً: نص الحديث : قال الإمام البخاري رحمه الله : (حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا أبو عوانة عن فراس(تقريب التهذيب : ٤٤٤)، عن الشعبي، عن مسروق، عن عائشة رضي الله عنها : أنَّ بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم، قُلنَ للنبيّ صلى الله عليه وسلم: أَيُّنا أَسرعُ بكَ لُحُوقاً؟ قال: «أَطوَلُكُنَّ يَدَاً»، فأخذوا قصبةً يذرعونها، فكانت سَودةُ أَطولَهُنَّ يداً، فَعَلِمنا بعدُ أنَّما كانت طولُ يَدِها الصدقةُ، وكانتْ أَسرَعَنا لُحُوقاً به وكانت تُحِبُّ الصَدَقةَ).(الجامع الصحيح، كتاب الزكاة، باب فضل صدقة الشحيح الصحيح : ١١٠/٢، برقم (١٤٢٠)، والحديث أخرجه بهذا اللفظ الإمام أحمد في مسنده : ٣٨٦/٤١، برقم (٢٤٨٩٩)، والنسائي في الكبرى، كتاب الزكاة، فضل الصدقة: ٥٤/٣، برقم (٢٣٣٣)، وابن حبان في صحيحه، كتاب الزكاة، باب صدقة التطوع، ذكر تمثيل المصطفى صلى الله عليه وسلم المتصدق الكثير بطول اليد: ١٠٩/٨، برقم (٣٣١٥)، والطبراني في الأوسط : ٢٣٣/٦، برقم (٦٢٧٦))

ثانياً : المعنى العام للحديث وبيان غريبه سأل بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم: أيُنا أسرع بك لحوقاً؟ أي موتاً بعدك، ومقصودهن استكشاف من يموت بعد النبي صلى الله عليه وسلم من أزواجه رضي الله عنهن فكأنهنّ كنَّ على طمع من أن يلحقنه أولاً (فيض الباري، للكشميري : ١٠٠/٣)؛ فأجابهنّ بقوله : "أطولكنَّ يداً" أي أفضلكنَّ يداً وأسمحكنّ وأفعلكنَّ للمعروف وأكثركنَّ بذلاً والمراد به الصدقة فكنّى بطول اليد عن العطاء والصدقة، وهذا اللفظ يعبَّر به عن الكرم والجود، يقال: فلانٌ طويل اليد طويل الباع إذا كان سمحاً جواداً وفي ضده : قصير اليد والباع (الغريبين في القرآن والحديث، للهروي : ٢٠٥٢/٦، مشارق الأنوار على صحاح الآثار، للقاضي عياض: ٣٠٣/٢.)قال الطيبي: "تعليلٌ بمنزلة البيان لقولها يتطاولن وأنّ المراد المعنوي لا الصوري (شرح المشكاة للطيبي: ١٥٣٢/٥)"فأخذوا قصبةً يذرعونها" أي يقدِّرونها بذراع كل واحدة منهنّ كي يعلمنَ أيّهنّ أطول جارحة، أي يَقِسنَ أيديهنَّ بها بناءً على فهمهنَّ بأنّ المراد باليد الجارحة فكانت أم المؤمنين سودة بنت زمعة رضي الله عنها أطولهنّ يداً بالمساحة كما ورد في رواية الصحيح؛ فعلمنَ بعد ذلك وفَهِمنَ أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم لم يُرِد باليد العضو وبالطول طولها بل أراد العطاء وكثرته؛ فاليد ههنا استعارة للصدقة والطول ترشيح لها لأنه ملائم للمستعارة منه (شرح المشكاة للطيبي: ١٥٣٢/٥، مرعاة المفاتيح، للمباركفوري: ٢٩٩/٦)، وفي الحديث تمثيلٌ للذي يتصدّق كثيراً بطول يدِهِ قال الحافظ ابن حجر: "وفي الحديث علم من أعلام النبوة ظاهرٌ(أعلام الحديث، للخطّابي: ٧٦٠/١)، وفيه جواز إطلاق اللفظ المشترك بين الحقيقة والمجاز بغير قرينة وهو لفظ "أطولكنَّ" إذا لم يكن محذور، قال الزين ابن المنير: لمَّا كان السؤال عن آجال مقدرةٍ لا تُعلَم إلا بالوحي أجابهن بلفظٍ غير صريح وأحالهنَّ على ما لا يتبين إلا بآخرٍ، وساغ ذلك لكونه ليس من الأحكام التكليفية، وفيه أنَّ من حمل الكلام على ظاهره وحقيقته لم يُلَم وإن كان مراد المتكلم مجازه؛ لأنَّ نسوة النبي صلى الله عليه وسلم حملنَ طول اليد على الحقيقة فلم ينكر عليهن (فتح الباري، لابن حجر: ٢٨٨/٣، كوثر المعاني الدراري، للكوراني: ٢٧٤/١٢)ولم يُصرّح النبي صلى الله عليه وسلم باسمها لما كان عليه

من الخلق الكريمة مخافة أن يعلمها بما تشفق منه وتكرهه؛ لأنَّ المؤمن يكره الموت لشدته، ويخاف تعجيله، ويود تأخيره رجاءَ الازدياد من الأعمال الصالحات (البيان والتحصيل، للقرطبي: ١٢٣/١٧).

ثالثاً : الإشكال الوارد على هذا الحديث:ورد في حديث محل الدراسة الذي رواه الإمام البخاري في صحيحه أنَّ أول أزواج النبي صلى الله عليه وسلم موتاً بعده وأسرعهن لحوقاً به هي أم المؤمنين سودة بنت زمعة رضي الله عنها في حين أَنَّ الوقائع التاريخية تشهد بأنَّ أم المؤمنين زينب بنت جحش رضي الله عنها هي أول الناس لحوقاً بالنبي صلى الله عليه وسلم، ففي لفظ الحديث بعض خفاء فإنَّ المتبادر أن أول من ماتت سودة رضي الله عنها وليس كذلك (الكوثر الجاري إلى رياض أحاديث البخاري، للكوراني: ٤٢٢/٣)، قال الواقدي: "هذا الحديث وُهِلَ في سودة وإنما هو في زينب بنت جحش وهي كانت أول نساء رسول الله صلى الله عليه وسلم لحوقاً به، وتوفيت في خلافة عمر بن الخطاب وبقيت سودة بنت زمعة فيما حدَّثنا به محمد بن عبد الله بن مسلم عن أبيه: أنَّ سودة توفيت في شوال سنة أربع وخمسين بالمدينة في خلافة معاوية بن أبي سفيان، وهذا المثبت عندنا (الطبقات الكبرى، لابن سعد : ٥٥/٨)".وقال البيهقي : "والذي يدل عليه غير هذا الحديث أن زينب كانت أطول يداً بالصدقة وكانت هي أسرع لحوقاً به (دلائل النبوة : ٣٧١/٦)وقال ابن بطال : "لا خلاف بين أهل الأثر والسير أنَّ زينب أول من مات من أزواج النبي صلى الله عليه وسلم ثم ذكر عن عبد الرحمن بن أبزى، قال: "صلّيتُ مع عمر بن الخطاب على أم المؤمنين زينب بنت جحش، وكانت أولَ نساء رسول الله صلى الله عليه وسلم توفيت بعده"، وذكر عن القاسم بن معن، قال: "كانت زينب بنت جحش أول نساء رسول الله صلى الله عليه وسلم لحوقًا به (شرح صحيح البخاري : ٤١٨/٣)".وقال ابن دِحية : "هذا الحديث وإنْ صح إسناده، لكنه وهم بلا شك، وكأنه سقط منه ذكرُ زينبَ؛ فإنه لا خلافَ بين أهلِ السيرِ بأنها كانت أولَهن موتاً (مصابيح الجامع، للدماميني: ٣٦٢/٣)وقال ابن الجوزي : "وهذا الحديث غلط من بعض الرواة، والعجيب من البخاريّ كيف لم ينبّه عليه ولا غيرُه، وإنّما هي زينبُ كانت أطولَهن يدًا بالعطايا والصدقة، وتُوُفِّيَتْ زينب سنة عشرين، وسودة إنّما توفّيت في سنة أربع وخمسين (جامع المسانيد ، لابن الجوزي : ١٥٠/٨)وقال أيضاً : "هذا الحديث غلط فيه بعض الرواة، والعجب من البخاري كيف لم ينبه عليه، ولا أصحاب التعاليق، ولا الحميدي، ولا علم بفساد ذلك الخطابي، فإنه فسره وقال: لحوق سودة به من أعلام نبوته. وكل ذلك وهم، وإنما هي زينب، فإنها كانت أطولهن يداً بالعطاء والمعروف، قال ابن أبي نجيح: كانت زينب تعمل الأزمة (لأزمة : الشدة والضيق, ومنه: أزمة سياسية, أزمة اقتصادية, أزمة فقهية, أسم أزمة وجمعها زمام, وأزمات, ومنها شدة وضيق, ويقال الأزمة الوزارية, الأزمة الدبلوماسية, الأزمة الاقتصادية المعجم الوسيط, نخبة من اللغوين بمجمع اللغة العربية بالقاهرة, ط٢, باب الهمزة) والأوعية تقوى بها في سبيل الله عز وجل، وتوفيت زينب سنة عشرين، وهي أول أزواجه لحوقاً به، وسودة إنما توفيت في سنة أربع وخمسين (كشف المشكل من حديث الصحيحين: ٣٧٢/٤.)"وقال النووي : "وقع هذا الحديث في كتاب الزكاة من البخاري بلفظ متعقد يوهم أن أسرعهن لحاقاً سودة وهذا الوهم باطل بالإجماع (شرح النووي على مسلم : ٩/١٦) وقال ابن كثير : "هكذا وقع في الصحيح عند البخاري أنها سودة، وقد رواه يونس بن بكير، عن زكريا بن أبي زائدة، عن الشعبي، فذكر الحديث مرسلاً، وقال: "فلمَّا توفيت زينب علمن أنها كانت أطولهن يداً في الخير والصدقة"... وهذا هو المشهور عن علماء التاريخ أنّ زينب بنت جحش كانت أول أزواج النبي صلى الله عليه وسلم وفاة (البداية والنهاية : ١٦٢/٩.) وقال السيوطي :" قال جماعة من الحفاظ: ظاهر هذا السياق أن الضمير لسودة وهو وهم، بل المعروف عند أهل العلم أن أول من ماتت من الأزواج زينب بنت جحش ماتت في خلافة عمر، وأما سودة فماتت في شوال سنة أربع وخمسين (التوشيح شرح الجامع الصحيح: ١١٦٠/٣) ويعزّز كلام أهل العلم السابق ويؤيده رواية الإمام مسلم في صحيحه فقد جاءت بالتصريح بأُمّ المؤمنين زينب بنت جحش، فعن الصّدِّيقة عائشة رضي الله عنها، قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أَسرَعكُنَّ لَحَاقاً بي أَطولكُنَّ يَدَاً» قالت: فكُنَّ يتطاولن أَيَّتُهنَّ أطول يَدَاً، قالت: فكانت أَطوَلَنَا يَدَاً زينب، لأنها كانت تعمل بِيَدِها وتَصدَّقُ (صحيح مسلم ١٩٠٧/٤، برقم (٢٤٥٢) وروى الطبراني والحاكم من طريق يحيى بن سعيد الأنصاري، عن عمرة بنت عبد الرحمن، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأزواجه: «أَوَّلكُنَّ تتبعني أطولكُنَّ يَدَاً» قالت عائشة: "فكُنَّا إذا اجتمعنا بعد وفاةِ رسول الله صلى الله عليه وسلم نَمُدُّ أيدينا في الحَائِطِ نتطاول، فلم نَزَلْ نفعلُ ذلك حتى تُوفِّيت زينب بنت جحش بن رئاب، وكانت امرأةً قصيرةً ولم تكن أطولنا، فعرفنا أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم أراد بطولِ اليدِ: الصَّدقةُ، وكانت امرأةً صَنَاعاً كانت تعملُ بيديها وتتصدَّقُ به في سبيل الله (المعجم الكبير، للطبراني : ٥٠/٢٤، برقم (١٣٣) المستدرك على الصحيحين، للحاكم: ٢٦/٤، برقم (٦٧٧٦) فكيف لم ينبّه الإمام البخاري على هذا الوهم ولم يغيّره بحسب كلام ابن الجوزي وبعض من تقدّم من أهل العلم؟.

المبحث الثالث : توجيه الإشكال الوارد على الحديث والإجابة عنه:

سَبَقَ إيرادُ الإشكال الذي وجّهه أهل العلم على ما يقتضيه حديث البخاري من الإيهام في تعيين أم المؤمنين سودة رضي الله عنها بأنها أول الأزواج لحوقاً بالنبي صلى الله عليه وسلم والواقع يشهد بخلافه في كون أم المؤمنين زينب بنت جحش هي أولهنُّ لحوقاً بالنبي صلى الله عليه وسلم كما في

رواية مسلم وغيرها.وأجاب ابن بطال وابن دحية على الإشكال بحدوث سقط في متن الحديث فقالا: كأنه سقط منه ذكر زينب (شرح صحيح البخاري: ٤١٨/٣، مصابيح الجامع : ٣٦٢/٣.)، قال السيوطي: "والحاصل: أن حديث البخاري سقط منه كلمة واحدة هي لفظ "زينب" بعد قوله: "وكانت"، وعندي أنها من بعض نساخ "الصحيح" عن المصنف، وأسقطت من المصنف حال الكتابة (التوشيح شرح الجامع الصحيح : ١١٦٠/٣.)".

قال ابن حجر : "ولكن يُعكِّر على هذا التأويل تلك الروايات المتقدمة المصرَّح فيها بأن الضمير لسودة، وقرأت بخط الحافظ أبي علي الصدفي: ظاهر هذا اللفظ أنّ سودة كانت أسرع وهو خلاف المعروف عند أهل العلم أن زينب أول من مات من الأزواج ثم نقله عن مالك من روايته عن الواقدي قال: ويقويه رواية عائشة بنت طلحة (فتح الباري : ٢٨٦/٣)". وأجيب عن الإشكال باحتمال أن تكون رواية البخاري لها وجهٌ وهو أن يكون خطابه صلى الله عليه وسلم لمن كان حاضراً عنده إذ ذاك من زوجاته وأنّ سودة وعائشة رضي الله عنهن كانتا ثمّة، وزينب بنت جحش رضي الله عنها كانت غائبة لم تكن حاضرة (شرح المشكاة، للطيبي: ١٥٣٢/٥، عمدة القاري، للعيني : ٢٨٢/٨)وتعقّبه العيني فقال : "يرد ما قاله ما رواه ابن حبان من رواية يحيى بن حماد: أنَّ نساء النبي صلى الله عليه وسلم اجتمعن عنده لم تغادر منهن واحدة (صحيح ابن حبان: ١٠٨/٨، برقم (٣٣١٥) ويمكن أن يأتي هذا على أحد القولين في وفاة سودة، فقد روى البخاري في تاريخه بإسناد صحيح إلى سعيد بن أبي هلال، أنه قال: "ماتت سودةُ في خلافة عمر رضي الله تعالى عنه (التاريخ الأوسط : ٤٩/١.)"، وجزم الذهبي في التاريخ الكبير: بأنها ماتت في آخر خلافة عمر رضي الله تعالى عنه (تاريخ الإسلام : ١٦٠/٢)، وقال ابن سيد الناس: إنه المشهور، وأما على قول الواقدي الذي تقدَّم ذكره فلا يصح (عمدة القاري: ٢٨٢/٨.)".وقال الكوراني : "فقولها: فعَلِمنَا بعدُ أنَّ طول يدها الصدقة، صريح في أنّ اللاحقة ليست سودة، فسقط ما تكلفه بعضهم من أن الحاضرات في هذه الروايات كانت بعض نسائه، وسودة أولاهنّ موتًا؛ على أنه مخالف لسائر الروايات (الكوثر الجاري إلى رياض أحاديث البخاري: ٤٢٢/٣)"، ويمكن الجواب: بأنَّ ما رواه ابن حبان لا يعارض ما في الصحيح على أنه يجوز أن يراد به اجتماع الأغلب منهن(الفيض الجاري بشرح صحيح البخاري، للعجلوني : ٣٢/٣)وأجيب أيضاً عن هذا الإشكال: بأنَّ قول عائشة رضي الله عنها: "فَعَلِمنا" إلى قولها: "وكانت أسرعنا لحوقاً به": لا تعني به سودة وإنْ ظنّوه أولاً لكونها أطول يداً بل زينب؛ لأنه لمَّا تبين أنَّ المراد بطول اليد كثرة الصدقة لموتها أولاً علموا أنها المرادة من الحديث، فالضمير في "فكانت": راجع إليها، غاية الأمر أنَّ البخاري لم يقع له في هذا الطريق تسميتها، فلذا أبهمها، لكنها معلومة من خارج، فلا إبهام ولا تعقيد (المصدر نفسه ٣٢/٣)ومما يقوّي ذلك ما قاله ابن رشيد : "والدليل على أنَّ عائشة لا تعني سودة قولها "فَعَلِمنا" بعد إذ قد أخبرت عن سودة بالطول الحقيقي ولم تذكر سبب الرجوع عن الحقيقة إلى المجاز إلا الموت فإذا طلب السامع سبب العدول لم يجد إلا الإضمار مع أنه يصلح أن يكون المعنى "فَعَلِمنا بعدُ" أنَّ المُخبَر عنها إنما هي الموصوفة بالصدقة لموتها قبل الباقيات؛ فينظر السامع ويبحث فلا يجد إلا زينب فيتعين الحمل عليه وهو من باب إضمار ما لا يصلح غيره كقوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ تَوَارَتۡ بِٱلۡحِجَابِ﴾ (سورة ص، من الآية : ٣٢)، (فتح الباري، لابن حجر : ٢٨٧/٣.)ووجه الجمع أنَّ قولها "فعلمنا بعد" يُشعر إشعاراً قوياً أنهن حملن طول اليد على ظاهره ثم عَلِمنَ بعد ذلك خلافه وأنه كنايةٌ عن كثرة الصدقة والذي علمنه آخراً خلاف ما اعتقدنه أولاً، وقد انحصر الثاني في زينب للاتفاق على أنها أولهن موتاً فتعيَّن أن تكون هي المرادة وكذلك بقية الضمائر بعد قوله: "فكانت" واستغنى عن تسميتها لشهرتها بذلك (المصدر نفسه: ٢٨٧/٣.) ولعل أقوى ما أُجيب على هذا الإشكال قول الكرماني : "لا يخلو أن يقال: إما أنَّ في الحديث اختصاراً وتلفيقاً يعني اختصر البخاري القصة ونقل القطعة الأخيرة من حديث فيه ذكر زينب؛ فالضمائر راجعة إليها، وإما أنه اكتفى بشهرة الحكاية وعلم أهل هذا الشأن بأنَّ الأسرع لحوقاً هي زينب؛ فيعود الضمائر إلى من هي مقرَّرة في أذهانهم، وإما أن يؤول الكلام بأنَّ الضمير راجع إلى المرأة التي هي علم رسول الله صلى الله عليه وسلّم لحوقها به أولاً أي علمنا بعد ذلك أنها هي التي طول الصدقة يدها والحال أنها كانت أسرع لحوقاً به وكانت محبةً للصدقة (الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري: ١٩٠/٧، اللامع الصبيح بشرح الجامع الصحيح، للبرماوي: ٣٦٥/٥.) قال ابن حجر : "الأول هو المعتمد وكأنَّ هذا هو السر في كون البخاري حذف لفظ سودة من سياق الحديث لمَّا أخرجه في الصحيح لعلمه بالوهم فيه وأنه لمّا ساقه في التاريخ بإثبات ذكرها ذكر ما يرد عليه من طريق الشعبي أيضاً عن عبد الرحمن بن أبزى قال: "صليت مع عمر على أم المؤمنين زينب بنت جحش وكانت أول نساء النبي صلى الله عليه وسلم لحوقاً به (التاريخ الأوسط : ٤٩/١، برقم (١٧٣))" (فتح الباري : ٢٨٨/٣، الفيض الجاري، للعجلوني : ٣٢٣/٣) واعترض العيني على الكرماني فقال: هذا الذي قاله ليس بسديد لا من جهة التوفيق بين الأخبار ولا من جهة ما يقتضيه تركيب الكلام ولم يبين وجهه، وكذا اعترض على ابن حجر فقال: هذا كلام تمجّه الأسماع؛ لأنه كيف يحذف لفظ: "سودة" في الصحيح بالوهم ويثبته في التاريخ واللائق العكس؟ (عمدة القاري : ٢٨٣/٨، الفيض الجاري، للدماميني : ٣٢٣/٣ وأجاب ابن حجر فقال: "حقه أنَّ ينشد هنا، وكم من عائب قولًا صحيحًا، اللائق بالصحيح أن لا يذكر فيه إِلَّا الصّحيح، وعند البخاريّ جواز الإختصار في الحديث، فأورده هنا لهذه النكتة ولم يحذف منه شيئًا هناك لأنّه لم يلتزم في التاريخ الصِّحَّة (انتقاض الاعتراض في الرد على العيني في شرح البخاري: ٥٢١/١) وقال

الدماميني : "وغاية الأمر: أنَّ البخاري لم يقع له في هذه الطريق التي روى بها الحديث تسميةُ هذه الزوجة، فلم يمكنه تسميتُها، وأيُّ محذور في ذلك؟ وأيُّ تعقيد في نظم هذا الحديث؟ أو أيُّ وهم فيه أو إيهام لغير المقصود؟ إن هذا لشيء عجاب، وقد انجلت ظلمة الإشكال، وبين الصبح لذي عينين (مصابيح الجامع ٣/٣٦٤.)".

الخاتمة ، وفيها أهم النتائج :

١. إن الإمام البخاري رحمه الله إمامٌ في الحديث ومتقدّم فيه وسيّد مبرّز في الفقه وطبيب بارع في العلل وكتابه أصح الكتب بعد القرآن الكريم وهو مما تلقته الأمة بالقبول بالاتفاق، ولم يخالف إلا شاذ.

٢. استشكال النص الحديثي في صحيح البخاري أو غيره لا يعني بُطلانه، ووجود النصوص التي يُستَشكَل ظاهرها لم يقع في الكتاب والسنة عفواً، وإنما هو أمر مقصود شرعاً؛ ليبلوَ الله تعالى ما في النفوس، ويمتحن ما في الصدور، وييسر للعلماء أبواباً من الجهاد يرفعهم الله به درجات.

٣. ظهرت عبقرية الإمام البخاري وقوة شخصيته العلمية في الاختصار والحذف غير المخلّ مما يورده في صحيحه من الأحاديث المسندة لأغراض متنوعة أو نُكتٍ فقهية مختلفة وأشباه ذلك.

٤. ضرورة التفريق بين نقد العلماء السابقين لأحاديث الصحيحين القائم على أُسس علمية منضبطة ضمن الإطار العام لأصول الحديث مع التسليم بصحة كتاب الجامع الصحيح عموماً ووجوب العمل بأحاديثه تعبّداً لله تعالى، وبين طعون المعاصرين التي تختلف في المنهج والقصد ونزع صفة الحُجيّة عن الصحيح لتسهل بعد ذلك استباحته بالنقد والإنكار.

٥. أقوى ما يدفع به الإشكال عن الحديث _محل الدراسة_ ما ذكره الكرماني وأيّده عليه الحافظ ابن حجر : من أنَّ في الحديث اختصاراً وتلفيقاً يعني اختصر الإمام البخاري القصة ونقل القطعة الأخيرة من حديث فيه ذكر زينب؛ فالضمائر راجعة إليها، فكأن الإمام حذف لفظ "سودة" من سياق الحديث لمَّا أخرجه في الصحيح لعلمه بالوهم فيه.

قائمة المصادر والمراجع

القرآن الكريم .

١. الأرنؤوط، شعيب، ١٤٠٨هـ ١٩٨٨م، الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، لأبي حاتم محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، التميمي، البُستي (المتوفى: ٣٥٤هـ) ترتيب علاء الدين علي بن بلبان الفارسي (المتوفى: ٧٣٩ هـ)، ط١ ، لبنان مؤسسة الرسالة.

٢. شاكر، محمد، احمد، اختصار علوم الحديث، لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ) ط٢، لبنان، دار الكتب العلمية.

٣. آل سعود، بن عبد الرحمن، بن سعد، محمد، أعلام الحديث ، ١٤٠٩ هـ ، ١٩٨٨ م، لأبي سليمان حمد بن محمد الخطابي ت ٣٨٨ هـ ، ط ١، جامعة أم القرى.

٤. السلفي، حمدي، السامرائي، صبحي، ١٤١٣ هـ – ١٩٩٣ م انتقاض الاعتراض في الرد على العيني في شرح البخاري، لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، ط١، المملكة العربية السعودية، مكتبة الرشد.

٥. الأندونوسي، أنيس، البحر الذي زخر في شرح ألفية الأثر، لجلال الدين أبي الفضل عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (٩١١ هـ)، ط١، المملكة العربية السعودية، مكتبة الغرباء الأثرية.

٦. محمد ناصر الدين بن سالم بن علي الطبلاوي الشافعي (المتوفى: ٩٦٦هـ) ٢٠١٥م.بداية القاري في ختم البخاري، ط١، لبنان دار البشائر الإسلامية، بيروت، لبنان، ط ١ ،

٧. التركي، عبد الله،١٤١٨ هـ، ١٩٩٧ م، البداية والنهاية، لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ)، ط١، دار هجر للطباعة والنشر.

٨. محمد حجي وآخرون، ١٤٠٨ هـ – ١٩٨٨ م، البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل لمسائل المستخرجة، لأبي الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي (المتوفى: ٥٢٠هـ) ط٢، لبنان، دار الغرب الإسلامي.

٩. معروف، بشار، ٢٠٠٣م، تاريخ الإسلام وَوَفيات المشاهير وَالأعلام، لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ) ط١، دار الغرب الإسلامي.

١٠. زايد، محمود، ١٣٩٧هـ / ١٩٧٧م، التاريخ الأوسط، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم البخاري،(المتوفى ٢٥٦هـ) ط١، مصر، دار الوعي.

١١. زايد، محمود، ١٣٩٧هـ / ١٩٧٧م، التاريخ الأوسط، لمحمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري ت ٢٥٦هـ، ط١ ، مصر، دار الوعي.
١٢. الفاريابي، أبو قتيبة، تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)، ط١، دار طيبة.
١٣. القزقي، سعيد، ١٤٠٥ هـ، تغليق التعليق على صحيح البخاري، لأحمد بن علي بن محمد بن حجر العسقلاني، (المتوفى ٨٥٢هـ) ط١، لبنان، المكتب الإسلامي، دار عمار.
١٤. عوامة، محمد، ١٤٠٦هـ، ١٩٨٦م، تقريب التهذيب، لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ) ط١، سوريا، دار الرشيد.
١٥. عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، التوشيح شرح الجامع الصحيح
١٦. البواب، علي،١٤٢٦ هـ، ٢٠٠٥م، جامع المسانيد، لعبد الرحمن بن علي بن الجوزي البغدادي (المتوفى: ٥٩٧ هـ) ط١، المملكة العربية السعودية، مكتبة الرشد.
١٧. الناصر، محمد، ١٤٢٢هـ، الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وسننه وأيامه ، لمحمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، ط١، دار طوق النجاة .
١٨. سابق، السيد،١٤٢٦ هـ – ٢٠٠٥م، حجة الله البالغة، لأحمد بن عبد الرحيم بن الشهيد وجيه الدين بن معظم بن منصور المعروف بـ «الشاه ولي الله الدهلوي» (المتوفى: ١١٧٦هـ)، ط١، لبنان.
١٩. حياني ، محمد، ١٤٣٧هـ، دفاع عن الصحيحين، المملكة العربية السعودية، مكتبة الملك فهد الوطنية.
٢٠. الخراساني، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى ، ١٤٠٥هـ دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة ، أبو بكر البيهقي ت ٤٥٨هـ ، ط١، لبنان، دار الكتب العلمية .
٢١. السرايري، سمير، ١٤٤٤هـ. ردُّ الحديث بين منهج النقد الحديثي ودعوى مخالفة العقل في أحاديث الصحيحين، أطروحة دكتوراه في الجزائر، جامعة باتنة.
٢٢. شلبي، حسن، ١٤٢١ هـ، ٢٠٠١ م، السنن الكبرى، لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي النسائي (المتوفى: ٣٠٣هـ) ط١، لبنان، مؤسسة الرسالة.
٢٣. إبراهيم، ابو تميم، ١٤٢٣هـ ٢٠٠٣م، شرح صحيح البخاري، لأبي الحسن علي بن خلف بن عبد الملك ابن بطال ت ٤٤٩هـ ، ط٢، المملكة العربية السعودية، مكتبة الرشد
٢٤. يحيى بن شرف بن مري النووي(المتوفى سنة ٦٧٦هـ) ١٣٩٢ هـ، شرح صحيح مسلم، ط٢، لبنان، دار إحياء التراث العربي.
٢٥. عبد القادر، موفق، ١٤٠٨هـ صيانة صحيح مسلم من الإخلال والغلط وحمايته من الإسقاط والسقط، لعثمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح (المتوفى: ٦٤٣هـ)،ط٢، لبنان، دار الغرب الإسلامي.
٢٦. الطبقات الكبرى، لأبي عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي البصري، البغدادي المعروف بابن سعد (المتوفى: ٢٣٠هـ) حققه إحسان عباس، دار صادر، بيروت، ط ١ ١٩٦٨ م.
٢٧. سحّاري، جبران، ١٤٤٣هـ,عبقرية الإمام البخاري في صحيحه من خلال الحذف والتكرار والإشارة، بحث منشور في مجلة التراث النبوي، العدد العاشر للسنة الخامسة.
٢٨. أبي محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الحنفي بدر الدين العيني ت ٨٥٥هـ ، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، ط١، دار إحياء التراث العربي.
٢٩. المزيد، احمد، ١٤١٩ هـ ،١٩٩٩ م، الغريبين في القرآن والحديث، لأبي عبيد أحمد بن محمد الهروي (المتوفى٤٠١ هـ) ط١، المملكة العربية السعودية، مكتبة نزار مصطفى الباز.
٣٠. عبد الباقي، محمد، ١٣٧٩هـ، فتح الباري شرح صحيح البخاري، لأحمد بن علي بن حجر أبي الفضل العسقلاني الشافعي (المتوفى :٨٥٢) ط١، لبنان، دار المعرفة.
٣١. حسين، علي، ١٤٢٤هـ / ٢٠٠٣م، فتح المغيث بشرح الفية الحديث للعراقي، لشمس الدين أبي الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي (المتوفى: ٩٠٢هـ) ط١، مصر، مكتبة السنة.

٣٢. الميرتهي، محمد،١٤٢٦هـ ٢٠٠٥ م، فيض الباري على صحيح البخاري، لمحمد أنور شاه بن معظم شاه الكشميري الهندي (المتوفى: ١٣٥٣هـ) ط١، لبنان، دار الكتب العلمية.

٣٣. محمد توفيق تكله وآخرون، ١٤٣٩هـ، الفيض الجاري بشرح صحيح الإمام البخاري، لإسماعيل بن محمد بن عبد الهادي الدمشقي العجلوني المتوفى سنة ١١٦٢هـ، ط١، الملكة العربية السعودية، مكتبة عطاءات العلم.

٣٤. محمد جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم الحلاق القاسمي (المتوفى: ١٣٣٢هـ)، قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث، لبنان، دار الكتب العلمية.

٣٥. هنداوي، عبد الحميد، ١٤١٧ هـ ، ١٩٩٧ م، الكاشف عن حقائق السنن، لشرف الدين الحسين بن عبد الله الطيبي ت ٧٤٣هـ، ط١، المملكة العربية السعودية، مكتبة نزار مصطفى الباز .

٣٦. البواب، علي، كشف المشكل من حديث الصحيحين ، لجمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي ت ٥٩٧هـ، دار الوطن.

٣٧. محمد بن يوسف بن علي بن سعيد، شمس الدين الكرماني ت ٧٨٦هـ ، ١٤٠١هـ ١٩٨١م الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري ، ط٢، لبنان، دار إحياء التراث العربي.

٣٨. عناية، أحمد، ١٤٢٩ هـ، ٢٠٠٨م، الكوثر الجاري إلى رياض أحاديث البخاري، لأحمد بن إسماعيل بن عثمان بن محمد الكوراني الحنفي المتوفى ٨٩٣ هـ، ط١، لبنان، دار إحياء التراث العربي.

٣٩. لجنة من المحققين بإشراف نور الدين طالب، ١٤٣٣ هـ، اللامع الصبيح بشرح الجامع الصحيح ، لشمس الدين البِرْماوي، أبي عبد الله محمد بن عبد الدائم بن موسى الشافعي ت ٨٣١ هـ، ط١، سوريا، دار النوادر.

٤٠. قاسم، عبد الرحمن،١٤١٦هـ/١٩٩٥م،مجموع الفتاوى، لأبي العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (المتوفى: ٧٢٨هـ)، المملكة العربية السعودية، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف.

٤١. أبي الحسن عبيد الله بن محمد عبد السلام بن أمان الله بن حسام الدين الرحماني المباركفوري (المتوفى: ١٤١٤هـ)، ١٤٠٤هـ، ١٩٨٤ م، مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، ط٣، الهند، إدارة البحوث العلمية والدعوة والإفتاء.

٤٢. عطا، مصطفى،١٤١١هـ، ١٩٩٠م، المستدرك على الصحيحين ، محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم الضبي النيسابوري المعروف بابن البيع (المتوفى: ٤٠٥هـ، ط١ ، لبنان، دار الكتب العلمية .

٤٣. عادل مرشد، وآخرون، ١٤٢١ هـ، ٢٠٠١م، مسند الإمام أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ) حققه شعيب الأرناؤوط، ،ط١، مؤسسة الرسالة .

٤٤. عبد الباقي، محمد، المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله (صلى الله عليه وسلم) لمسلم بن الحجاج أبي الحسين القشيري النيسابوري ت ٢٦١هـ ، ، لبنان، دار إحياء التراث العربي .

٤٥. عياض بن موسى بن عياض بن عمرون اليحصبي السبتي، أبو الفضل ت ٥٤٤هـ، مشارق الأنوار على صحاح الآثار، ط١، دار التراث.

٤٦. طالب، نور الدين، ١٤٣٠ هـ ٢٠٠٩ م، مصابيح الجامع ،لمحمد بن أبي بكر بن عمر بن أبي بكر بن محمد المخزومي بدر الدين الدماميني ت ٨٢٧ هـ ،ط١، سوريا، دار النوادر.

٤٧. بن محمد، طارق، المعجم الأوسط، لأبي القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الطبراني (المتوفى: ٣٦٠هـ) مصر, دار الحرمين.

٤٨. السلفي، حمدي، المعجم الكبير، لأبي القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، الطبراني (المتوفى: ٣٦٠هـ) مصر، مكتبة ابن تيمية.

٤٩. عتر، نور الدين،١٤٠٦هـ، معرفة أنواع علوم الحديث، ويُعرف بمقدمة ابن الصلاح، لأبي عمرو عثمان بن عبد الرحمن، تقي الدين المعروف بابن الصلاح (المتوفى: ٦٤٣هـ) ، سوريا، دار الفكر .

٥٠. أبي العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني (المتوفى: ٧٢٨هـ)، ١٤٩٠هـ/ ١٩٨٠م، مقدمة في أصول التفسير ،ط١، لبنان، دار مكتبة الحياة.

٥١. كافي، أبي بكر، ١٤٢٢ هـ / ٢٠٠٠ م، منهج الإمام البخاري في تصحيح الأحاديث وتعليلها، ط١، لبنان، دار ابن حزم.

٥٢. الفحل، ماهر،١٤٢٨هـ / ٢٠٠٧م، النكت الوفية بما في شرح الألفية، لإبراهيم بن عمر البقاعي ، (المتوفى ٨٨٥هـ)، ط١، المملكة العربية السعودية، مكتبة الرشد.

٥٣. المدخلي، ربيع، ١٤٠٤هـ ١٩٨٤م، النكت على كتاب ابن الصلاح، لأحمد بن علي بن محمد بن حجر العسقلاني (المتوفى٨٥٢) ط١، المملكة العربية السعودية، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية .

٥٤. هلال، إبراهيم، ولاية الله والطريق إليها، لمحمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (المتوفى: ١٢٥٠هـ) مصر، دار الكتب الحديثة.

References

Abdul Baqi, Muhammad, (1379 AH). Fath al-Bari Sharh Sahih Al-Bukhari by Ahmad ibn Ali ibn Hajar al-Asqalani al-Shafi'i (d. 852 AH), 1st ed., Lebanon, Dar al-Ma'rifah.

Abdul Baqi, Muhammad. The Authentic Shortened Musnad Transmitting from Just to Just to the Messenger of Allah (peace be upon him) by Muslim ibn al-Hajjaj Abu al-Husayn al-Qushayri al-Nisaburi (d. 261 AH), Lebanon, Dar Ihya Al-Turath Al-Arabi.

Abdul Qadir, Mufaq, (1408 AH). Preserving Sahih Muslim from Errors and Protecting it from Omissions, by Uthman ibn Abdul Rahman, Abu Amr, Taqi al-Din known as Ibn al-Salah (d. 643 AH), 2nd ed., Lebanon, Dar al-Gharb al-Islami.

Abdul Rahman Ibn Abu Bakr, Jalal al-Din al-Suyuti, Al-Tawshih Sharh al-Jami' al-Sahih.

Abu al-Abbas Ahmad ibn Abdul Halim ibn Abdul Salam ibn Abdullah ibn Abu al-Qasim ibn Muhammad ibn Taymiyyah al-Harrani (d. 728 AH), (1490 AH / 1980 CE). Introduction to the Principles of Tafsir, 1st ed., Lebanon, Dar Maktabat al-Hayat.

Abu al-Hasan Ubayd Allah ibn Muhammad Abdul Salam ibn Aman Allah ibn Husam al-Din al-Rahmani al-Mubarakpuri (d. 1414 AH), 1404 AH / 1984 CE. Mir'at al-Mafatih: Explanation of Mishkat al-Masabih, 3rd ed., India, Scientific Research and Da'wah and Ifta Administration.

Abu Muhammad Mahmoud ibn Ahmad ibn Musa ibn Ahmad ibn Hussein al-Hanafi Badr al-Din al-Ayni (d. 855 AH). Umdat al-Qari Sharh Sahih Al-Bukhari, 1st ed., Dar Ihya Al-Turath Al-Arabi.

Adel Murshid and others, (1421 AH / 2001 CE). Musnad of Imam Ahmad ibn Hanbal by Abu Abdullah Ahmad ibn Muhammad ibn Hanbal ibn Hilal ibn Asad al-Shaybani (d. 241 AH), edited by Shu'ayb al-Arna'ut, 1st ed., Al-Risalah Foundation.

Ahmad ibn al-Husayn ibn Ali ibn Musa al-Khurasani , (١٩٨٥) Dalail al-Nubuwwah wa Ma'rifat Ahal al-Shari'ah, Abu Bakr al-Bayhaqi (d. 458 AH), 1st ed., Lebanon, Dar al-Kutub al-Ilmiyyah.

Al-Arna'out, Shu'ayb, (1988), Al-Ihsan fi Taqreeb Sahih Ibn Hibban, by Abu Hatim Muhammad ibn Hibban al-Busti (d. 354 AH), arranged by Alaa al-Din Ali ibn Balban al-Farsi (d. 739 AH), 1st ed., Lebanon, Al-Risalah Foundation.

Al-Bawab, Ali, (2005), Jami' al-Masanid, by Abdul Rahman ibn Ali ibn al-Jawzi al-Baghdadi (d. 597 AH), 1ST ed., Saudi Arabia, Al-Rushd Library.

Al-Bawab, Ali. Kashf Al-Mushkil from the Hadith of the Two Authentic Collections by Jamal al-Din Abu al-Faraj Abdul Rahman ibn Ali ibn Muhammad al-Jawzi (d. 597 AH), Dar Al-Watan.

Al-Fahl, Maher, (1428 AH / 2007 CE). The Sufficient Remarks on the Explanation of Alfiya, by Ibrahim ibn Umar al-Buqai (d. 885 AH), 1st ed., Saudi Arabia, Al-Rushd Library.

Al-Fariabi, Abu Qutaybah, Tadrib al-Rawi fi Sharh Taqreeb al-Nawawi, by Abdul Rahman ibn Abu Bakr Jalal al-Din al-Suyuti (d. 911 AH), 1st ed., Dar Taybah.

Al-Indonesi, Anis, Al-Bahr al-Ladhi Zakhra fi Sharh Alfiyyat al-Athar, by Jalal al-Din Abu al-Fadl Abdul Rahman ibn Abu Bakr al-Suyuti (d. 911 AH), 1st ed., Saudi Arabia, Al-Ghurabaa Al-Athariyyah Library.

Al-Madkhali, Rabi', (1404 AH / 1984 CE). Remarks on Ibn al-Salah's Book by Ahmad ibn Ali ibn Muhammad ibn Hajar al-Asqalani (d. 852 AH), 1st ed., Saudi Arabia, Deanship of Scientific Research at the Islamic University.

Al-Mazid, Ahmad, 1419 AH / 1999 CE. Al-Gharibain in the Qur'an and Hadith by Abu Ubaid Ahmad ibn Muhammad al-Harawi (d. 401 AH), 1st ed., Saudi Arabia, Nizar Mustafa al-Baz Library.

Al-Mirhaji, Muhammad, 1426 AH / 2005 CE. Fayd al-Bari on Sahih Al-Bukhari by Muhammad Anwar Shah ibn Ma'zum Shah al-Kashmiri (d. 1353 AH), 1st ed., Lebanon, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah.

Al-Nasir, Muhammad, (2001), Al-Jami' al-Musnad al-Sahih al-Mukhtasar min Umur Rasul Allah (peace be upon him) wa Sunnah wa Ayyamih, by Muhammad ibn Ismail Abu Abdullah al-Bukhari al-Ja'fari, 1ST ed., Dar Taq al-Najat.

Al-Nawawi, Yahya ibn Sharaf ibn Miri (d. 676 AH), 1392 AH. Sharh Sahih Muslim, 2nd ed., Lebanon, Dar Ihya Al-Turath Al-Arabi.
Al-Qazqi, Sa'id, (1985), Taghliq al-Ta'liq 'ala Sahih al-Bukhari, by Ahmad ibn Ali ibn Muhammad ibn Hajar al-Asqalani (d. 852 AH), 1st ed., Lebanon, Al-Maktab al-Islami, Dar Ammar.
Al-Salafi, Hamdi, Al-Samarrai, Subhi, (1993), Intiqad al-I'tiradh fi al-Radd 'ala al-'Ayni fi Sharh al-Bukhari, by Abu al-Fadl Ahmad ibn Ali ibn Muhammad ibn Ahmad ibn Hajar al-Asqalani (d. 852 AH), 1st ed., Saudi Arabia, Al-Rushd Library.
Al-Salafi, Hamdi. Al-Mu'jam Al-Kabir by Abu al-Qasim Sulayman ibn Ahmad ibn Ayyub ibn Muti'r al-Lakhmi al-Shami al-Tabarani (d. 360 AH), Egypt, Ibn Taymiyyah Library.
Al-Saud, Muhammad ibn Abdul Rahman ibn Sa'd, (1988), A'lam al-Hadith, by Abu Sulayman Hamad ibn Muhammad al-Khattabi (d. 388 AH), 1st ed., Umm al-Qura University.
Al-Tabaqat Al-Kubra by Abu Abdullah Muhammad ibn Sa'd ibn Mani' al-Hashimi al-Basri, known as Ibn Sa'd (d. 230 AH), edited by Ihsan Abbas, Dar Sader, Beirut, 1st ed., 1968 CE.
Al-Turki, Abdullah, (1997), Al-Bidayah wa al-Nihayah, by Abu Al-Fida Isma'il ibn Umar ibn Kathir al-Qurashi al-Basri then al-Dimashqi (d. 774 AH), 1st ed., Dar Hajr for Printing and Publishing.
Anaya, Ahmad, (1429 AH / 2008 CE). Al-Kawthar Al-Jari to the Gardens of Bukhari's Hadiths by Ahmad ibn Ismail ibn Uthman ibn Muhammad al-Kurani al-Hanafi (d. 893 AH), 1st ed., Lebanon, Dar Ihya Al-Turath Al-Arabi.
Atta, Mustafa, (1411 AH / 1990 CE). Al-Mustadrak on the Two Authentic Collections by Muhammad ibn Abdullah ibn Muhammad ibn Hamdawih ibn Nu'aim ibn al-Hakam al-Dhubi al-Nisaburi, known as Ibn al-Bay' (d. 405 AH), 1st ed., Lebanon, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah.
Awama, Muhammad, (1986), Taqreeb al-Tahdhib, by Abu al-Fadl Ahmad ibn Ali ibn Muhammad ibn Ahmad ibn Hajar al-Asqalani (d. 852 AH), 1st ed., Syria, Dar al-Rashid.
Committee of Researchers Supervised by Nur al-Din Talib, 1433 AH. Al-Lami' Al-Sabih with Explanation of the Authentic Compilation by Shams al-Din al-Birmawi, Abu Abdullah Muhammad ibn Abdul Daim ibn Musa al-Shafi'i (d. 831 AH), 1st ed., Syria, Dar Al-Nawadir.
Hayani, Muhammad, (2016), Defense of the Two Sahihs, Saudi Arabia, King Fahd National Library.
Hilal, Ibrahim. The Authority of Allah and the Path to It by Muhammad ibn Ali ibn Muhammad ibn Abdullah al-Shawkani al-Yemeni (d. 1250 AH), Egypt, Dar Al-Kutub Al-Hadithah.
Hindawi, Abdul Hamid, (1417 AH / 1997 CE). Al-Kashif on the Realities of the Sunnah by Sharaf al-Din Al-Husayn ibn Abdullah al-Taybi (d. 743 AH), 1st ed., Saudi Arabia, Nizar Mustafa al-Baz Library.
Hussein, Ali, (1424 AH / 2003 CE). Fath al-Mughith with explanation of Alfiya al-Hadith by Shams al-Din Abu al-Khayr Muhammad ibn Abdul Rahman ibn Muhammad ibn Abu Bakr ibn Uthman ibn Muhammad al-Sakhawi (d. 902 AH), 1st ed., Egypt, Al-Sunnah Library.
Ibn Muhammad, Tarek. Al-Mu'jam Al-Awsat, by Abu al-Qasim Sulayman ibn Ahmad ibn Ayyub ibn Muti'r al-Lakhmi al-Tabarani (d. 360 AH), Egypt, Dar al-Haramain.
Ibrahim, Abu Tamim, (1423 AH / 2003 CE). Sharh Sahih Al-Bukhari by Abu al-Hasan Ali ibn Khalaf ibn Abdul Malik Ibn Batal (d. 449 AH), 2nd ed., Saudi Arabia, Al-Rushd Library.
Ittar, Nur al-Din, (1406 AH). Knowledge of the Types of Hadith Sciences, known as the Introduction of Ibn al-Salah, by Abu Amr Uthman ibn Abdul Rahman Taqi al-Din, known as Ibn al-Salah (d. 643 AH), Syria, Dar al-Fikr.
Iyad ibn Musa ibn Iyad ibn Umran al-Yahsubi al-Sabti, Abu al-Fadl (d. 544 AH). Mashariq al-Anwar on the Authentic Narrations, 1st ed., Dar Al-Turath.
Kafi, Abu Bakr, (1422 AH / 2000 CE). The Method of Imam Bukhari in Authenticating and Analyzing Hadiths, 1st ed., Lebanon, Dar Ibn Hazm.
Ma'roof, Bashar, (2003), Tarikh al-Islam wa Wafayat al-Mashahir wa al-A'lam, by Abu Abdullah Muhammad ibn Ahmad ibn Uthman ibn Qaymaz al-Dhahabi (d. 748 AH), 1st ed., Dar al-Gharb al-Islami.
Muhammad Haji et al., (1988), Al-Bayan wa al-Tahsil wa al-Sharh wa al-Tawjih wa al-Ta'leel li Masail al-Mustakhrajah, by Abu al-Walid Muhammad ibn Ahmad ibn Rushd al-Qurtubi (d. 520 AH), 2nd ed., Lebanon, Dar Al-Gharb Al-Islami.
Muhammad ibn Yusuf ibn Ali ibn Said, Shams al-Din al-Karmani (d. 786 AH), 1401 AH / 1981 CE. Al-Kawakib Al-Durari in the Explanation of Sahih Al-Bukhari, 2nd ed., Lebanon, Dar Ihya Al-Turath Al-Arabi.

Muhammad Jamal al-Din ibn Muhammad Said ibn Qasim al-Hallaq al-Qasimi (d. 1332 AH). Qawaid al-Tahdith in the Arts of Hadith Terminology, Lebanon, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah.

Muhammad Nasir al-Din ibn Salim ibn Ali al-Tablawi al-Shafi'i (d. 966 AH), (2015), Bidayat al-Qari fi Khatm al-Bukhari, 1st ed., Lebanon, Dar al-Bashair al-Islamiyyah, Beirut, Lebanon.

Muhammad Tawfiq Taklah and others, (1439 AH). Al-Fayd Al-Jari with Explanation of Sahih Imam Al-Bukhari by Ismail ibn Muhammad ibn Abdul Hadi al-Dimashqi al-Ajluni (d. 1162 AH), 1st ed., Saudi Arabia, Al-Ata'at Al-Ilm Library.

Qasim, Abdul Rahman, (1416 AH / 1995 CE). Majmu' Al-Fatawa by Abu Abbas Ahmad ibn Abdul Halim ibn Taymiyyah al-Harrani (d. 728 AH), Saudi Arabia, King Fahd Complex for Printing the Holy Qur'an.

Sabiq, Sayyid, (2005), Hujjat Allah al-Balighah, by Ahmad ibn Abdul Rahim ibn al-Shahid Wajih al-Din ibn Mu'azzam ibn Mansur known as "Shah Wali Allah al-Dahlawi" (d. 1176 AH), 1st ed., Lebanon.

Sahhari, Gibran, (1443 AH). The Genius of Imam Bukhari in His Sahih through Omission, Repetition, and Reference, published in Al-Turath Al-Nabawi magazine, issue ten of the fifth year.

Sarayri, Samir, (1444 AH). The Response to Hadith: Between the Method of Hadith Criticism and the Claim of Contradiction with Reason in the Authentic Hadiths. PhD Dissertation, Batna University, Algeria.

Shakir, Muhammad Ahmad, Mukhtasar Uloom al-Hadith, by Abu al-Fida Isma'il ibn Umar ibn Kathir al-Qurashi al-Basri then al-Dimashqi (d. 774 AH), 2nd ed., Lebanon, Dar al-Kutub al-Ilmiyyah.

Shalabi, Hassan, (1421 AH / 2001 CE). Al-Sunan Al-Kubra by Abu Abdul Rahman Ahmad ibn Shu'ayb al-Nasai (d. 303 AH), 1ST ed., Lebanon, Al-Risalah Foundation.

Talib, Nur al-Din, 1430 AH / 2009 CE. Masabih al-Jami' by Muhammad ibn Abu Bakr ibn Umar ibn Abu Bakr ibn Muhammad al-Makhzumi Badr al-Din al-Damamini (d. 827 AH), 1st ed., Syria, Dar Al-Nawadir.

Zayed, Mahmoud, (1977), Al-Tarikh al-Awsat, by Muhammad ibn Ismail ibn Ibrahim al-Bukhari (d. 256 AH), 1ST ed., Egypt, Dar al-Wa'y.

Zayed, Mahmoud, (1977), Al-Tarikh al-Awsat, by Muhammad ibn Ismail ibn Ibrahim ibn al-Mughira al-Bukhari (d. 256 AH), 1st ed., Egypt, Dar al-Wa'y.